

من وزير المالية  
إلى

452

الموضوع : حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعمليات صنع بدائل الأسنان  
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 17 فيفري 2016

وبعد،

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه الذي طلبتم بمقتضاه معرفة النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لعمليات صنع بدائل الأسنان قبل وبعد صدور قانون المالية لسنة 2016، يشرفني إعلامكم أنّ قانون المالية المذكور لم يغير في نظام عمليات صنع بدائل الأسنان في مادة الأداء القيمة المضافة حيث تحافظ على الإعفاء الجاري به العمل قبل غرة جانفي 2016 وذلك طبقاً لأحكام العدد 7 من الجدول "أ" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة، مع العلم أن الإعفاء لا يشمل صنع الأسنان من المعادن الثمينة.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات التقدير.

والسلام

عن وزير المالية ويتفويض منه  
المدير العام للتشريعات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : هيبية جراد اللواتي